

# قرار رقم "254" لسنة 2013 لإنشاء صندوق دعم الجمعيات التعاونية لصائدي الأسماك

جمهورية مصر العربية  
الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية

قرار رقم "254" لسنة 2013

رئيس مجلس الإدارة

- بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم 444 لسنة 1961 بإنشاء صندوق دعم الجمعيات التعاونية لصائدي الأسماك.
- وعلى القرار الجمهوري رقم 3540 لسنة 1962 بإصدار اللائحة الداخلية لصندوق دعم الجمعيات التعاونية لصائدي الأسماك.
- وعلى القرار الجمهوري رقم 2373 لسنة 1962 بشأن إدخال بعض التعديلات على قرارات رئيس الجمهورية المتعلقة بشئون الثروة المائية.
- وعلى القرار الجمهوري رقم 190 لسنة 1983 بإنشاء الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية المعدل بالقرار الجمهوري رقم 395 لسنة 1995.
- وعلى قرارنا رقم 466 لسنة 2012 بتشكيل مجلس إدارة صندوق دعم الجمعيات التعاونية لصائدي الأسماك.

قرر

## المادة الأولى

يشكل مجلس إدارة صندوق دعم الجمعيات التعاونية لصائدي الأسماك برئاسة  
السيد المهندس / محمد أحمد شعبان وعضويه كل من  
الأستاذ / مصطفى آدم عبد الطالب  
الأستاذ / حسن عبد الحي علون  
المحاسب / محمد محمد على الفقى  
المحاسب / عوض محمد مرزوق

المهندسة / مرفت محمد خليل  
المهندسة / صفاء مجاهد حسن

### المادة الثانية

- يمثل رئيس مجلس الإدارة الصندوق أمام القضاء والشهر العقاري في صلاته بالغير وله الحق في توكيل الغير.
- رئاسة جلسات مجلس الإدارة.
- التوقيع على محاضر الجلسات وعقود الرهن وعقود منح القروض.
- يكون التوقيع على الشيكات الصادرة من حسابات الصندوق والمستندات المالية لرئيس المجلس وممثل وزارة المالية وكيل حسابات الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية.

### المادة الثالثة

تكون مدة مجلس الإدارة ثلاث سنوات من تاريخه.

### المادة الرابعة

يتولى الأستاذ / مصطفى ادم عبد الطالب انجاز أعمال الصندوق ويستمر في صرف ما كان يصرفه في شهر فبراير 2013.

### المادة الخامسة

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره.

رئيس مجلس إدارة الهيئة  
دكتور / خالد عبد العزيز الحسنى

أعدته للنشر: فاطمة مدبولي

تحت إشراف : أ/أمانى أسماعيل